

لأنه رجع من فرض مستحب وهو لأنه دعا والدعا يفني الأسرار به حذرا من الربا ولو
صالح ما لم يكن خلفه شافعي يجهل بالقنوت ابن علي دعا به ولا يقنت معه والقنوت معه من
فعل الجاهل قاله ابن فرضون وحقبة انظر مختصر الواضحة في القنوت في رمضان التي
ضعيف بعضهم قوله لا يقنت معه غير ظاهر واستدل له بكلام الواضحة في قنوت رمضان
دعا به في قنوت رمضان وبينه وبين قنوت الفريضة المشروع المأمور به فان ما استر بائنا بين علي
من الامام مما منع منه المأمور بطلبه بقي على المصنعي شيئا من مستحبات الصلاة لم يذكرها
انما في صلاة المأمور خلف امامه فيما يفسر فيه الامام ومنها تكبيره المصلي حين نزوعه في الاركان
حين قيامه وركوعه وسجود الا في القيام من التثنية فلا يكبر حين يسقط قائما للعمل ولا يشبهه
فتتاح الصلاة وقد ذكرناه فيما سبق ومنها تقديم يديه في سجوده وناخرها عند قيامه لقوله
صل الله عليه وسلم اذ اسجد احدكم فليرك كما يرك البعير ومنها الراد للامام ويجزئه ويجزئه
لازمة المساجد تركه ومنها التثنية من السلام ومنها سجد يديه في الصلاة ولا يقضهما ويزياني
انتهى مكرهه ومنها تقصير التشهد الاول عن الثاني ومنها تقصير الركعة الثانية عن الاولى
ومنها هيبية الجلوس كما تقدم في الركوع ومنها وضعها عند الاذان او قنوتها في السجود
بهاهم والسبابة ومنها تحريك السبابة يمينا وشمالا وتعلم المصنعي تركها اختصارا اوله راي
تتبعها من صفات الافعال والاقوال وما كان التشهد يشتمل على امرين احدهما هيبية
والاخر فضيلة عقبة لهما وقد يلزم به فقال **التشهد سنة** سمي التشهد لثبوتها
الشهادتين فان قلت في التشهد اشياء غير التشهد فما وجه التخصيص بلفظ
التشهد فالجواب انه خص به لشرقه علي غيره من حيث انه سلام يصير به الشخص
مؤمننا ويرفع عنه السيف ويتنظم به في سلك الموحدين وبه تحصل النجاة في الدنيا
والاخرة وسببه كما في الصحيحين وغيرهما عن ابن مسعود انه قال كنا اذا صلينا مع
النبي صل الله عليه وسلم قلنا السلام على الله قبل عبادة السلام على جبريل السلام على
ميكائيل السلام على فلان وفلان يعني من الملائكة فلما انصرف يفتي النبي صل الله
عليه وسلم من الصلاة اقبل علينا بوجهه وقال لا تقولوا السلام على الله فان الله هو السلام
فاذا جلس احدكم في الصلاة فليقل التحيات لله الحديث قال ابن ابي عمير ان
ان يصرفه الي الخلق حاجتهم الي السلام وغناه سبحانه ونفالي عنه واعلم ان
التشهد سنة سواء كان بلفظ تشهد المجر او ابن عباس او ابن مسعود لان التشهد
ورد بالفاظ مختلفة في الصحيحين وغيرهما متفاربة المعنى واختلف الناس في
قنوتها منها التعارض الاثار فاختار الشافعي تشهد ابن عباس وهو التحيات المباركات